

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٢ ، بالتفويض،

باعتماد شعبة تجارة قطع الدراجات والموتوسيكلات بمحافظة الفيوم

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٢١) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٠ لسنة ١٩٧١ وتعديلاته بشأن لائحة النظام الأساسى

للسعب التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم بجلسته المنعقدة

فى ٢٣/٦/٢٠٠٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ١٤/٨/٢٠٠٢ ؛

**قرر:**

**مادة ١-** تنشأ شعبة تجارة قطع غيار الدراجات والموتوسيكلات بمدينة الفيوم

تحت إشراف الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم وفى حدود اختصاصها .

**مادة ٢-** تعتمد لائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها .

**مادة ٣-** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ١٤/٨/٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب